توضيح

نشر أحد الإخوة خرّيجي كلية الشريعة مقالًا في صفحته على الفيسبوك استفتحه بقوله: (هذه رسالة في الردّ على برنامج الإجازة في الشريعة الإسلامية بجامعة دمشق)، وهذا رابط المقال:

https://www.facebook.com/share/p/16pV7F58ay/

والكلية بحكم مسؤوليتها عمّا تقوم به من أعمال، واحترامها وجهات النظر المختلفة ولو لم تتوافق معها؛ فإنّها تتعامل معها بجدّية. وستعرض الكلية أقوال صاحب المقال وتعقب برؤيتها على ذلك.

ولترتيب الموضوع اقتضى الأمر أن نضع ما سمّاه الأخ الكريم بالردود ملوّنة في بنود، وتوضيحها باللون الأسود.

1. **الرؤية في برنامج الفقه الإسلامي وأصوله:**

الريادة في إحياء التراث الفقهي الإسلامي وتجديده.

وهذه الجملة تحمل الكثير من المغالطات التي لا تخفى على أبسط فقيه.

لم تتّضح لنا أيٌّ من المغالطات الكثيرة التي لا تخفى على أبسط فقيه.

2. **الأهداف المبالغ فيها:**

أ. **في القرآن والحديث:**

- **إكساب الطالب مهارات فهم مقاصد القرآن الكريم والسنة المطهّرة واستنباطها.**

هل تم وضع المهارات ومؤشراتها مسبقًا قبل وضع خطة البرنامج؟

الاعتراض مبني على تصور أنّ المهارات هي مفردات صغيرة تضبط بالمؤشرات، بل هي أعمال مركبة تشكل أصل صنعة العلوم الشرعية، وبالتالي فهي تحتاج إلى إجراءات علمية وعملية، وأعمال منهجية.

بالنسبة للمهارات فقد تم تحديدها ليس فقط في مقاصد الشريعة، بل في كل الاختصاصات، وأفردت لها مقررات مستقلّة كما تبينها الخطة، مثل: (التعليل، والجرح، والتعديل، والتحليل التفسيري، والتحليل الحديثي، والتخريج الحديثي، والمنهج الموضوعي في التفسير والحديث) في تخصص القرآن والحديث، ومثل: (الاستغراب، والتأويل، والاتباع) في تخصص العقيدة، ومثل المهارات الفقهية والأصولية في تخصص الفقه الإسلامي وأصوله، ومهارات التحكيم وأصول التنفيذ في الشريعة والقانون، فضلًا عن مهارة التقصيد التي سيدرسها الطلبة بكل الاختصاصات التسعة في مقرّر مقاصد الشريعة.

- **تمكين الطلاب من أدوات تخريج الأحاديث ودراسة أسانيدها والحكم عليها وفق قواعد المحدثين.**

الاعتراض بصعوبة ذلك على طلبة الدراسات العليا في غير محلّه، فكلية الشريعة في عمرها الذي امتد أكثر من سبعين عامًا، ومن خلال تدريس طلبة الإجازة ثلاثة مقررات في أحاديث الأحكام تمكّنت من تمكين الطلبة من هذا الأمر، وفي هذه الخطة قد أفرد له مقرر مستقل باسم: (تخريج الحديث ودراسة الأسانيد). ويبدو أن الاعتراض مبني على انطباع لا دراسة حالة أو ممارسة وتدريس لطلبة الدراسات العليا.

ب. في الفقه الإسلامي وأصوله:

إعداد كوادر علمية متخصصة في الفقه الإسلامي وأصوله، قادرة على الاجتهاد في النوازل والقضايا المعاصرة.

تنمية مهارات البحث الفقهي المقارن ونقد الآراء الفقهية بمنهجية علمية.

اعتبار ذلك من الصعب في مرحلة الإجازة أمر انطباعي يفتقر إلى دليل، وواقع الحال في كلية الشريعة في جامعة دمشق أنّها قد أعدّت كوادر من هذا القبيل، ومعلوم أنه لا يراد أن يكون كل خريج بهذه الصفة.

3. الفئة المستهدفة:

الاعتراض بأنّ وصف الفئة المستهدفة في معظم البرامج بالراغبين في التخصّص لا يكون إلا لمن درس الإجازة، بينما يخاطب برنامجنا طلبة الإجازة.

هذا الكلام فيه غياب عن فكرة أن التخصّص في الخطة الجديدة يبدأ من السنة الثانية، بخلاف الخطة السابقة التي لا تخصّص فيها، وعلى الرغم من ذلك كان يُسمح للطالب بالالتحاق بالماجستير من غير معرفة بالاختصاص ولو بالحد الأدنى، اللهم إلا طالب الفقه وأصوله فيدرس تخصّصه بعمق. أمّا غيره: فمثلًا كان طالب العقيدة يدرس في الإجازة مقررين عقيدة ومقرّر أديان، وطالب التفسير يدرس مقرّر علوم القرآن وثلاث مقرّرات تفسير تحليلي، وطالب الحديث يدرس مقرّر مصطلح وثلاث مقرّرات أحاديث أحكام، وطالب الاقتصاد يدرس مقرّرًا واحدًا هو مدخل إلى علم الاقتصاد، وهذا كله لا يؤهل الطالب للدراسات العليا في التخصّصات المذكورة آنفًا، أما في هذه الخطة فالجدول الآتي يبين مقدار المواد التخصّصية:

برنامج الإجازة	مواد التخصّص الدقيق	المواد الفقهية	القرآن والحديث	العقيدة والفكر	الدراسات الإسلامية	اللغات العربية والأجنبية
القراءات القرآنية.	18	8	8	6	3	5
القرآن والحديث.	24	10	-	6	2	6
العقيدة والفلسفة الإسلامية والأديان.	20	10	10	-	2	6
الفقه الإسلامي وأصوله.	25	-	10	6	2	5
الاقتصاد والمصارف الإسلامية.	17	12	8	3	1	7
الشريعة والقانون.	17	10	8	6	1	6
الدعوة والإعلام الإسلامي.	15	9	9	7	2	6
التربية الإسلامية.	18	9	8	5	1	7
التاريخ والحضارة الإسلامية.	21	9	8	4	-	6

4. مخرجات التعلم:

جاءت مخرجات التعلم بصيغة مبالغ فيها كما في الأهداف؛ فهي مخرجات لحملة الدكتوراه في الشريعة وليست لدرجة الإجازة. وساق أمثلة يغلب فيها الانطباع والتقدير النظري من غير ممارسة التدريس الجامعي في مجال العلوم الإسلامية.

5. المناشط التدريسية:

لن يستفيد منها الطلبة بسبب كثرة عددهم، وعدم الالتزام بالحضور.

والغريب لم يقترح بديلًا، وهذا يستدعي أن نترك المناشط التدريسية ولو كانت صحيحة وفاعلة لعدم تطبيق القوانين، وبينما المنطق السليم يقتضي أن ندعو للالتزام بالحضور والدوام لا أن نتخلّى عن الصواب.

6. أساليب التقويم:

وبعض هذه الأساليب لا يمكن قياسها بدقة، مثلاً:

1. مدى المشاركة في المناقشات الصفية حول قضايا اقتصادية معاصرة، أو في ورشات تخصصية.
2. التقارير المقدمة عن الزيارات الميدانية.
3. مراقبة التزام الطلاب بأخلاقيات العمل المصرفي خلال التدريب الميداني.
4. تقييم أدا الطلاب في محاكاة المحاكم والمناظرات القانونية.
5. مشاركة في مسابقات وطنية أو دولية للمحاكم الصورية.
6. مشاركة في مناظرات حول قضايا لإشكالية.
7. تقييم نقدي للأفكار المعاصرة من منظور عقدي.

لا يخفى أن في البنود السابقة تقويمًا لمعلومات كما في البندين الثاني والسابع، وتقويمًا لمهارات وأعمال تنفيذية، أمّا النوع الأوّل فقياسه يسير كقياس بقية اختبارات المعلومات، أما الثاني فهو أصعب قليلًا، لكن ذلك سيهون بتحويل الكيفيات إلى كموم وذلك بالاعتماد على النقاط، ووضع المعايير والمحدّدات، ولا يخفى أنّ هذا النوع من القياس يعتمد على الملاحظة والرصد والمتابعة. وهنا لا بد من الإشارة إلى أنّ الحديث عن قابلية القياس بالمعنى التقليدي إنما يكون في الأهداف الدرسية التي يضعها المعلم لما سيقدّمه في القاعة الصفّية، حيث يحوّل ما سيقدّمه في الحصّة الدرسية من خبرات ومفاهيم ومهارات غالبًا إلى تعبيرات لفظية أو كتابية، وأحيانًا إلى إجراءات تطبيقية، ثمّ يقابل ذلك كله بالدرجات التي يقوّم بها مستوى أداء الطالب.

أما أهداف المنهج والمقرر عمومًا، وما فوقها من المنظومة الغائية التربوية فلا يمكن قياسها بالطريقة السابقة التي يجريها المعلم في الصف، بل هي أهداف تقاس بالرصد والمتابعة على مستوى عمر المقرّر، أو على مدار الفصل الدراسي، أو العام، أو المرحلة، وهكذا. وأهداف المناهج والخطط الدرسية لا يشترط فيها قابلية القياس التقليدي المعتمَد في الامتحانات أو المناشط الصفية، بل بالمتابعة والرصد على مدار عمر المقرّر أو المرحلة الدراسية أو أكثر من ذلك كما في أهداف المرحلة التربوية، فالحديث عن أساليب التقويم الوارد في الخطة

وأهدافها يستلزم قابلية الرصد والمتابعة أكثر من مجرد قابلية القياس؛ لأنّ ما يطلب تقويمه هو أداء لعمل طوله عمر المقرّر وهو فصل دراسي أو المرحلة الجامعية، وليس تقويمًا لمعلومة أو أداء لفقرة في حصة درسية.

7. الخطة الدرسية (عمومًا):

قلة عدد الساعات العملية:

بالنسبة لخلو السنة الأولى من الساعات العملية فكان بسبب تأخّر استقرار التدريس في السنة الأولى في الفصل الأوّل؛ لتأخّر صدور نتائج المفاضلة، أما الفصل الثاني فقد وجد مقرر القرآن الكريم (١) فيه جانب عملي عليه خمسون درجة، ومثله مقرر القرآن الكريم (٢) السنة الثانية في الفصل الأوّل ولم يوضع في جدول المقررات لوجوده منصوصًا في [المادة ١٠ الفقرة ب البند ١]. وقد شكّلت الكلية مجالس الإقراء للتدريب على التلاوة ومنح الإجازات، وهي تعمل تحت إشراف رئيس قسم القرآن والحديث طوال العام بما في ذلك فترة الصيف.

أما أنّ ساعات العملي في السنوات الباقية ساعتان في الثانية، ومثلها في الثالثة، وأربع في الرابعة فهو غير دقيق، لأنّ النظام الذي عُيّرت فيه الخطة ليس على الساعات التدريسية، بل الساعات المعتمدة (Credit)، ويراد بها وزن المقرّرات لأغراض معادلتها، أمّا ساعات التدريس الفعلية فلن تنزل في الغالب عن الثلاث، ويمكن أن تزيد حسبما يقتضيه توصيف المقرّرات، وبالنسبة لساعات العملي فكل ساعة معتمدة تساوي ساعتين تدريسيات وتنزّل في الجدول الدراسي ساعتين، وعليه فإن الساعات التدريسية العملية والنظرية ستكون كما يأتي:

الساعات الأسبوعية	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة	السنة الرابعة
الساعات النظرية	١٨	١٨	١٨	١٨
الساعات العملية	-	٢	٢	٤
ساعات التسميع والإقراء	٢	٢	-	-
نسبة ساعات العملي للنظري	11,11%	22,22%	11,11%	22,22%

تتراوح النسبة ما بين الثمن في السنتين الأولى والثالثة، والربع تقريبا في السنتين الثانية والرابعة، ومع ذلك فقد فوّضت اللائحة مجلس الكلية فيما يتعلّق بالعملي بما يأتي:

1. تحديد القواعد الناظمة للعملي في السنوات الأربعة.
2. إعادة النظر في المقررات التي نصّت هذه الخطة على أن فيها جانبًا عمليًّا.
3. لا تقل درجة العملي عن (٢٠٪) ولا تزيد عن (٤٠٪).
4. تكليف الطلاب بمشروع للتخرج وفق قواعد يحددها مجلس الكلية، على أن يعامل معاملة المقرر.

8. خلو الخطة الدراسية من مواد التربية الإسلامية:

الخطة الدراسية فيها اختصاص مستقل اسمه: (التربية الإسلامية) لمن أراد التخصص فيه، أما بقية الاختصاصات فلم تتعرّض لذلك؛ لأنّها اختصاصات علمية لا تربوية، على الرغم من صلاحية خريجي بعض

برامج الخطة للتدريس من الناحية العلمية، مثل كل الاختصاصات التي تؤهل علميًّا للتدريس، كالعلوم والفيزياء والآداب وغيرها، والسبب أنّ النظام الأكاديمي الذي اختارته وزارة التعليم في سورية هو فتح دبلوم التأهيل التربوي لمن يود اكتساب المعارف والمهارات التربوية اللازمة من حملة الشهادات السابقة. وليتها افتتحت برامج التعليم التّخصّصي الذي يخرّج مجازين مؤهلين تربويًّا وعلميًّا للعمل التدريسي في الاختصاصات المتعددة.

9. الختام:

أ. الحكم بعدم وجود متخصّصين بالمناهج:

في هذه العبارة مغالطة علمية، فإن كان يراد منها متخصّص بالمناهج المدرسية فهذا ليس مطلوبًا أساسًا؛ لأنّ الخطة أكاديمية لا مدرسية. وإن كان يراد منها متخصّصون في مناهج التعليم العالي فهو كلام غير صحيح؛ لأنّ من أسهم فيها أصحابُ خبرة كبيرة في وضع الخطط الأكاديمية، ومعلوم أن تركيبة الخطط الأكاديمية تختلف بعمق عن خطط التعليم المدرسي.

ب. عدم وجود دراسات علمية وميدانية لمعرفة احتياجات سوق العمل واحتياجات طلبة كلية الشريعة:

قامت كلية الشريعة باستبانة غطّت ٢١٩٥ طالبًا وطالبة من طلاب السنوات الثلاث الأولى من أصل العدد الكلي لهذه الشريحة من طلبة مرحلة الإجازة البالغ عددهم ٢٦٩٥، لمعرفة رغباتهم، فكانت النتيجة كما يأتي:

المشاركون بالاستبانة		التخصص	الاختيار	نسبة الاختيار
السنة الدراسية	العدد			
السنة الأولى	367	القرآن والحديث	816	37,18%
السنة الثانية	1179	العقيدة والفلسفة الإسلامية والأديان	205	9,34%
السنة الثالثة	649	الفقه الإسلامي وأصوله	496	22,60%
السنة الرابعة	-	الاقتصاد والمصارف الإسلامية	213	9,70%
المجموع	2195	الشريعة والقانون	465	21,18%
		المجموع	2195	100%

والسبب في استبعاد طلبة السنة الرابعة هو الحرص على بقائهم في أقرب الخطط للخطة السابقة، وهي خطة الفقه وأصوله؛ كيلا تحمّلهم الأحكام الانتقالية مقرّرات كثيرة بسبب بُعد الاختصاص.

ت. عدم التخطيط المسبق لقسم الاقتصاد بحيث يتمّ قبول طلبة الثانوية العلمية مثلًا:

تمّ تعداد عشوائي لتخصّص الشهادة الثانوية لعينة من طلبة السنوات الأربع بلغت ٣٤٢٢ من أصل ٤٢٠٠ هو العدد الإجمالي لطلبة مرحلة الإجازة، فكانت النتيجة كما يأتي:

نوع الشهادة	عدد الطلبة	النسبة
شهادة ثانوية علمية	1031	30,13%
شهادة ثانوية أدبية	1184	34,60%
شهادة ثانوية شرعية	1207	35,27%
المجموع	3422	100,00%

وبناءً عليه تمّ اعتبار الشهادة الثانوية العلمية مرجّحًا لا شرطًا لازمًا للقبول في اختصاص الاقتصاد الإسلامي حسب اقتراح القسم المختص؛ لتقارب نسبة الشهادات الثلاث.

ث. عدم التنسيق مع نقابة المحامين والقضاة فيما يتعلّق باختصاص الشريعة والقانون، وخضوعهم لتأهيل للعمل في القضاء والمحاماة:

نقابة المحامين لا علاقة لها بهذا الأمر، وإنما وزارة العدل، وقد تم الاجتماع بمعالي السيد وزير العدل بهذا الشأن تحديدًا عدّة مرّات، مرة قبل الشروع بتعديل الخطة، ثمّ حضر معاليه الجلسة الأولى لدراسة التعديل مع عمداء كليات الشريعة في دمشق وحلب وإدلب، كما عقد بعد إقرار الخطة الجديدة اجتماع موسع في وزارة التعليم بحضور معالي وزيري التعليم العالي والعدل بخصوص الشروع بالتعديلات القانونية اللازمة لاعتماد خريج الشريعة والقانون للعمل في مجالي القضاء والمحاماة وشروط ذلك.

ج. استنكار فصل تخصّصات: القرآن والحديث، والعقيدة، والفقه الإسلامي وأصوله:

هذا استنكار لمبدأ التخصّص الدقيق في مرحلة الإجازة، والتّحوّل إلى التخصّص الدقيق معمول به في وزارة التعليم العالي من القديم، فقد تم فصل العلوم الأساسية، فأحدِث تخصّص الرياضيات والفيزياء (ر ف) وتخصّص الرياضيات والفيزياء والكيمياء (ر ف ك)، كما تمّ فصل الاقتصاد عن الإدارة، وهكذا.. والقلق الذي ذكره المقال من أنّ خريج العقيدة لا يسمح له بالتسجيل في الاختصاصات الأخرى ليس كافيًا لمنع إنشاء تخصّصات جديدة؛ فالتشعيب والتفريع تقتضيه دقة التخصّص، ومع ذلك فقد عولج الأمر في الخطّة بالسماح لخريجي الاختصاصات المختلفة بالتسجيل في تخصّص جديد بعد تحميل بعض المقرّرات الأساسية.

وأخيرًا فإن كلية الشريعة تستقبل الانتقادات الموجّهة إلى خطّتها الجديدة بجدية ولا تنظر إليها إلا من ناحية الإفادة منها وتطوير المسار، ولكنها في الوقت نفسه ترى أن تُوجّه الملاحظات بعد دراسة واطلاع على الخطة الجديدة، وأن تكون موضوعية حرصًا على أمانة الكلمة ودقّة الحكم، وفي هذا المساق ترى الكلية أن الملاحظات التي تضمنها المنشور كانت تفتقر إلى الاطّلاع والموضوعية، فمن غير المعقول ألا تحظى الخطة بثناء ولو في نقطة واحدة من الصفحات الست، مع أنّ صاحب المقال يسمّي عمله (تحليل مضمون برنامج كلية الشريعة)، ولا يخفى أنّ التحليل يعرض السلبيات والإيجابيات. وعلى الرّغم من أنّ باعث الكاتب يظهر فيه صدق من ناحية أنّه يراه (واجبه تجاه أمته ووطنه)، فإنّ مجال هذا النوع من النقد هو التواصل المباشر مع كلية الشريعة

بوصفها مؤسسة أكاديمية، وليس الاكتفاء بالنشر الفيسبوكي الذي لا يعد ميدانًا للبحوث الجادّة أو ذات القيمة، ولعل أكثر ما تثير الاستغراب أمران اثنان، **أولهما**: أن يستفتح الكاتب مقالته بقوله: (**هذه رسالة في الردّ على برنامج الإجازة في الشريعة الإسلامية بجامعة دمشق**)، على طريقة القدامى في دحض آراء الخصوم، وكلية الشريعة لا ترى في نفسها خصمًا لأحد من أبنائها، بل شريكًا في دعم العلوم الإسلامية ونشرها.

والثاني أنّ كاتب المقال خريج الكلية وعدد لا بأس فيه من كوادرها العلمية اليوم هم من أساتذته الذين درّسوه ولا يتعذّر عليه التواصل مع أيّ منهم لو أراد.

ومن المعيب جدًّا أن يقول في مقال سابق: (مع تزايد المنادين بتعديل المناهج الجامعية في كليات الشريعة خاصةً -بحسن نية أو بسوئها- ويسعون إلى تمييع مخرجاتها وإضعاف مستواهم العلمي في العلوم الشرعية الأساسية على حساب بعض التخصصات الأخرى، متبعين في ذلك أسلوب النظام السابق المجرم الذي عمل جاهداً على إضعاف التعليم الجامعي عموماً والتعليم الشرعي خاصةً...) ويسوق انتقادات غير صحيح تخالف تمامًا ما في الخطة الجديدة من مضامين!!

ومع ذلك كله ستبقى كلية الشريعة تحافظ على نهجها في تعزيز الفكر الناقد بين أبنائها على خطى مؤسّسيها؛ إيمانًا منها بأن من يربي الأسود عليه أن يتحمل أن تخمش وجهه.